

التقاضي الالكتروني عن بعد "دراسة مقارنة"  
Electronic Litigation: "Comparative Study"

د. عمارة عبد الحميد - أستاذ محاضر أ

Amara Abdelhamid

كلية الحقوق جامعة الجزائر 01

تخصص القانون العام

الملخص:

إن العالم في الوقت الحالي قد تطور تطورا رهيبا في مجال المعلوماتية والاتصال، وجعل من العالم قرية صغيرة، هذا التطور أثر على المنظومة القانونية عموما، وعلى مسار العدالة خصوصا، وفرض ضرورة إعادة النظر في تطبيق النظام القضائي التقليدي، من خلال استعمال وسائل التكنولوجيا في المنظومة القضائية، لضمان حسن سير مرفق العدالة، وتسريع مختلف الاجراءات القضائية، وضمان جودة المعلومات، وحفظ أمن المعطيات، تماشيا مع التطور السريع، ويعد التقاضي الالكتروني عن بعد من أهم تطبيقات التكنولوجيا الحديثة في مجال العدالة، الذي يثير جملة من الاشكالات القانونية والتطبيقية في مختلف الدول.

الكلمات المفتاحية: التقاضي، الالكتروني، العرائض، المحادثة، عن بعد.

**Abstract:**

Nowadays, the world has achieved a major development in the field of information and communication technologies (ICT), and, thereby, became a small village where ICT have affected every sphere, including the legal system, in general, and the course of justice, in particular.

In fact, these ICTs have imposed the necessity for reviewing the application of traditional justice systems through the use of technology tools in the judicial system, in order to ensure the proper functioning of justice facilities, speed up various judicial processes, ensure information quality, and secure data.

Electronic litigation is one of the most important uses of modern technology in the field of justice, and raises many legal and practical issues in various countries.

**Keywords:** litigation, electronic, conversation, remote.

**مقدمة:**

إن التطور السريع في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أفرز العديد من التطبيقات على مختلف الأصعدة، من أهمها التقاضي الإلكتروني عن بعد القائم على ربط اتصالي سريع بين مختلف أجهزة القضاء وضمها في إطار تفاعلي موحد يضمن إجراء اتصالات بين مختلف المتقاضين ومؤسسات العدالة المختلفة عبر الوسائل الإلكترونية، وهذا النوع من التقاضي عن بعد يعبر عن الحيز التقني المعلوماتي، الذي يسمح ببرمجة الدعوى الإلكترونية.

إن التقاضي الإلكتروني عن بعد يتضمن من الناحية القانونية صورتين أساسيتين من حيث التطبيق في مختلف دول العالم، تتمثل الأولى في استخدام تقنيات المعلومات والاتصال الإلكتروني في إنجاز إجراءات التقاضي أمام مختلف الجهات القضائية المختلفة من خلال تحويل الإجراءات الاعتيادية الورقية التقليدية إلى إجراءات إلكترونية عن طريق الأنترنت، أما الصورة الثانية فتتمثل في التحكيم والتقاضي عن بعد والذي يكون عادة باستخدام التحقيق والمحكمة بطريقة سمعية وبصرية من خلال شبكة دولية مفتوحة تضمن الاتصال المرئي المسموع عن بعد، أو ما يسمى بالمحادثة عن بعد " Vidéo conférence " التي تضمن الحضور الإلكتروني دون التقاء الطرفين سواء في القضايا الدولية أو الوطنية الداخلية التي تشمل نفس الاقليم الوطني.

والتقاضي الإلكتروني عن بعد بصورته الأولى والثانية، يوفر عدة ضمانات قضائية أهمها تبسيط إجراءات التقاضي واختصار الوقت وعدم الانتقال إلى المحكمة في المرافعات والقضاء على عذر التخلف من الوصول إلى جهة الحكم في الوقت المناسب، وتسريع النطق بالحكم، وتخفيف المشاحنات بين أطراف الدعوى والخصوم، والتخلص من الأرشيف القضائي التقليدي الذي يأخذ حيزا كبيرا من المستودعات وتعويضه بأرشيف إلكتروني بسيط لا يأخذ سوى حيزا صغيرا، كما يتضمن هذا النوع من التقاضي سرعة معرفة عضوية هيئة الدفاع من عدمها عن طريق الاتصال الإلكتروني بين هيئات القضاء ونقابة المحامين للتأكد من عضويته من عدمها، وعلى الرغم من وجود عدة مزايا يضمنها التقاضي الإلكتروني عن بعد، إلا أنه هناك عدة سلبيات أو عيوب لهذا النظام أهمها انتشار الفيروسات التي تؤدي إلى اتلاف كل محتويات الحاسوب والمعطيات والبيانات والسندات، والتمكن من قرصنة وخرق أجهزة الحاسوب ومن ثمة التحكم في منطوق الحكم، إلغاء ضمانات المحاكمة العادلة خاصة مع عدم الأخذ أو إلغاء أهم مبادئ المحاكمة العادلة كمبادئ العلنية والوجاهية والحضورية والتدوين، فهذا النظام القضائي الإلكتروني عن يطرح عدة إشكالات قانونية واجرائية أثبتتها الواقع التطبيقي في استخدامها لدى مختلف دول العالم على الصعيد الدولي والوطني، وعلى هذا الأساس نطرح الاشكالية التالية: **ماهي مظاهر تطبيق**

التقاضي الإلكتروني عن بعد في مختلف الأنظمة القضائية، وما مدى فعاليته، وهل يوفر هذا النوع من التقاضي نفس الضمانات الموجودة في النظام التقليدي؟، وسوف نعالج هذه الاشكالية ضمن الخطة التالية:

المبحث الأول: تطبيقات الأنظمة القضائية المختلفة للتقاضي الإلكتروني عن بعد.

المطلب الأول: تطبيق التقاضي الإلكتروني عن بعد في بعض الدول الغربية.

المطلب الثاني: تطبيق التقاضي الإلكتروني عن بعد في بعض الدول العربية.

المبحث الثاني: إجراءات التقاضي الإلكتروني عن بعد .

المطلب الأول: رفع وبرمجة الدعوى الكترونيا.

المطلب الثاني: استخدام المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحكمة .

### المبحث الأول:

#### تطبيقات الأنظمة القضائية المختلفة للتقاضي الإلكتروني عن بعد

إن التقاضي الإلكتروني عن بعد يجد تطبيقاته من خلال الأنظمة المختلفة التي ساهمت في تجسيده واقعا وقانونيا، سواء على الصعيد الدولي أو الوطني الداخلي خاصة في البلدان العربية السائرة في طريق النمو، التي تحاول أن تطور منظومتها القضائية بما يساهم في عصنة عدالتها وضمن مبادئ المحاكمة العادلة لديها، وسوف نبين ذلك من خلال المطلبين التاليين:

#### المطلب الأول: تطبيق التقاضي الإلكتروني عن بعد في بعض الدول الغربية

إن تطبيق إجراء التقاضي الإلكتروني عن بعد على نطاق عالمي ودولي يجد أساسه وظهوره من خلال الأنظمة الأولى التي طبقته وجسدته في أنظمتها القضائية ومن أهمها: الولايات المتحدة الأمريكية، الصين، ، والبرازيل، فرنسا، وغيرها من الدول الأخرى التي وضعت الحجر الأساسي لاستخدام هذا النوع من التقاضي عن بعد الذي يجد مصدره من التطور العلمي الحاصل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وسنذكر بعض الأنظمة على سبيل المثال لا الحصر، وهي كالتالي:

1- الولايات المتحدة الأمريكية: وهي تعد الدولة الأولى التي وضعت الحجر الأساسي الأول للإنترنت ووسائل الاتصال المتقدمة جدا للأغراض العسكرية، وقامت بتطويرها وتعميمها إلى أن وصلت إلى شكلها الحالي<sup>1</sup>، هذا ما

<sup>1</sup> إذ ينسب الفضل لاختراع الإنترنت إلى عالمي الحاسوب "فيتون سيرف" و"بوب خان" ، وهما اللذان أساسا لبروتوكولات الاتصال بالإنترنت التي تستخدم اليوم، وهما يقبلان بأبأ الإنترنت، إذ عملا العالمين معا لدى وكالة مشاريع الأبحاث المتقدمة التابعة لوزارة الدفاع الأمريكية، وساهما بإنشاء بروتوكول التحكم في الإرسال

وفر الجو الملائم لاستخدام هذه الوسيلة في التقاضي الإلكتروني عن بعد، وكان أول تطبيق لهذا النظام في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال رفع الدعاوى الكترونيا عبر موقع إلكتروني خاص كانت تملكه شركة خاصة يقع مركزها الرئيسي في مدينة " سانتا بوبوا" بولاية كاليفورنيا سنة 1991 ، وهذا ما أدى بمحكمة كاليفورنيا بتقديم المبادرة الأولى من المكتب الاداري من خلال مشروع محاكم الملفات الالكترونية والتقنية المعيارية كبرنامج تطوير آليات ومعايير التقاضي بواسطة استحداث الملفات الالكترونية للمحاكم ، وهذا ما سمح بالتقليل من تكلفة التقاضي والتقليل من وقت التقاضي، وجعل مختلف المحاكم تتبع تلك الاجراءات<sup>2</sup>، وطور هذا الاستخدام في انشاء نظام القاضي الافتراضي سنة 1996 من قبل باحثين في مركز القانون وأمن المعلومات، الذين ساهموا في حل النزاعات التجارية بسرعة عن طريق البريد الإلكتروني، من خلال الفصل في النزاع في مدة لا تتجاوز 72 ساعة<sup>3</sup>، وهذا ما دعا إليه الاتحاد الأوروبي سنة 2000 من خلال توجيه الدول الأعضاء بأن لا تضع في تشريعاتها الداخلية أية عقبات قانونية تحول دون استخدام آليات لتسوية المنازعات الكترونيا بعيدا عن القضاء، وذلك ما تضمنه التوجيه الأوروبي رقم 31/2000 الخاص ببعض المظاهر القانونية لخدمة مجتمع المعلومات والتجارة الإلكترونية<sup>4</sup> ، علما أن سيرورة تطور التقاضي الإلكتروني عن بعد تغير عبر فترات زمنية متعاقبة إلى غاية يومنا الحالي.

2- الصين: والتي طبقت هذا النظام من خلال انشاء محكمة الكترونية عن بعد في مدينة "زيبو" الواقعة في اقليم "شاندونج" ، والتي اعتمدت على نظام متطور باستعمال برنامج حاسوبي حديث، يقوم بحفظ القوانين والأنظمة وحفظ بيانات المجرمين والسوابق القضائية لكافة المواطنين، إذ ترفع الدعوى القضائية أمام محكمة إلكترونية من خلال إعداد ووضع كل من المدعين ومحاميهم لمعطياتهم ومطالبهم ودفوعهم في قرصين مضغوطين يملكان نفس الحجم والسعة، ويدخلون تلك البيانات إلى البرنامج الحاسوبي، لغرض المحاكمة القضائية الإلكترونية عن بعد، وفي حالة وجود ملامح عن بعض التفاصيل والجانب الانساني الذي تفرزه بعض القضايا الحساسة يطلب رأي القاضي البشري في ذلك، بشرط أن يكون ذلك قبل إصدار الحكم<sup>5</sup>.

الذي يحدد طريقة انتقال حزم البيانات عبر الانترنت، إذ كان استخدام الانترنت في بداية الامر محصورا في الاستخدام العسكري السري لنقل المعلومات وتسهيل الاتصال، وبعد فترة زمنية عمم استخدامها لأغراض مدنية تسهل التواصل والاتصال بالآخرين، أنظر الموقع الإلكتروني: "Vint Cert", www.engineering.stanford.edu, Retrieved 23-12-2017. Edited.

<sup>2</sup> عبد العزيز بن سعد الغانم، المحكمة الإلكترونية (دراسة تأصيلية مقارنة)، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، السعودية، 2017، ص165.

<sup>3</sup> صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية ( المفهوم والتطبيق)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012، ص188.

<sup>4</sup> أنظر المادة 01 من التوجيه الأوروبي رقم 31/2000 المتعلق ببعض المظاهر القانونية لخدمة مجتمع المعلومات والتجارة الإلكترونية والتي تنص " تسمح الدول الأعضاء لموردي خدمات المعلومات والمتعاملين معهم بتسوية منازعاتهم بعيدا عن أروقة المحاكم وباستخدام الوسائل التكنولوجية في العالم الإلكتروني" أنظر الموقع :

<http://www.europa.eu.int/comm/inter-market/en/finances/consumer/adr.htm>

<sup>5</sup> صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص189، ص190.

3- البرازيل: والتي طبقت نظام التقاضي الالكتروني عن بعد من خلال استخدام برنامج حاسوبي يعتمد على الذكاء الاصطناعي يسمى بالقاضي الالكتروني، يوجد هذا البرنامج على جهاز حاسوب محمول يحمله قاض متحول الهدف منه سرعة المساعدة في تقييم شهادات الشهود وتدقيق الأدلة بطريقة علمية في مكان وقوع الجريمة، وقد صمم هذا البرنامج القاضي "فالس فيوروزا" عضو محكمة الاستئناف العليا في ولاية "أسبيريتو سانتو" وخضع هذا البرنامج قبل تسويقه لاختبار من طرف عدة قضاة، إذ ساهم هذا البرنامج في تسريع الفصل في الدعاوى المتراكمة في البرازيل من خلال الحكم الفوري في الحالات غير المعقدة، فهذا النظام على الرغم من أهميته فهو لا يحل محل القضاة الطبيعيين بل يجعل أداءهم أكثر فعالية في وقت قصير<sup>6</sup>.

4-فرنسا: لقد تم بتاريخ 2007/07/28 إبرام اتفاق بين وزارة العدل والمجلس الوطني الفرنسي لنقابة المحامين فيما يتعلق بالاتصالات الالكترونية بين المحاكم والمحامين ووضعت شبكة اتصال بين الطرفين، إذ مكن هذا النظام المحامي من فحص الملف ونقل المستندات والاطلاع على جدول الجلسة وارسال واستقبال الرسائل الالكترونية المتعلقة بالوثائق والاجراءات مع كتابة الضبط، وهذا في المسائل المدنية والجزائية<sup>7</sup>، كما تجهز مرفق العدالة هناك بكاميرات لنقل جلسات المحاكمة بالصوت والصورة من خلال استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة على نطاق واسع وفقا للمادة 71 /706 من قانون الاجراءات الجزائية الفرنسي المعدلة بالقانون رقم 1436 لسنة 2009، الذي أقر عند استدعاء ظروف القضية أو التحقيق لذلك أو لقيام حالة الضرورة لاستخدام تقنية المحادثة المرئية المسموعة، سماع الشخص واستجوابه ومواجهته بأشخاص آخرين باستعمال تلك التقنية، وتكون كل تلك الإجراءات في محضر سمعي مرئي، وجاء التعديل الأخير المعدل بالقانون رقم 1636 لسنة 2016، مخولا استعمالها لوكلاء الجمهورية وقضاة التحقيق سواء في التحقيق مع الشهود أو المرافعة أو المواجهة أو سماع الخبراء، في فرنسا أو بينها وبين الدول الأعضاء التابعة للاتحاد الأوروبي، في التحقيقات الأوروبية المشتركة في إطار المساعدة القضائية في المسائل الجزائية المتبادلة بينهم، وهذا التزاما بالاتفاقية الأوروبية الجديدة للمساعدة القضائية في المسائل الجزائية المقررة من طرف مجلس الاتحاد الأوروبي بتاريخ 30 نوفمبر 2000<sup>8</sup>.

المطلب الثاني: تطبيق التقاضي الالكتروني عن بعد في بعض الدول العربية

<sup>6</sup> المرجع نفسه، ص 21، ص 22.

<sup>7</sup> L'administration avance lentement (suite) – Numérisation des procédures civile et pénale : Le des point de vue plus réaliste avocats ». [www.presisement.org/blog/Information-de-la-procédure.html](http://www.presisement.org/blog/Information-de-la-procédure.html)

<sup>8</sup> Article 706-71 du code de procédure pénale Modifié par Ordonnance n 2016-1636 du 1<sup>er</sup> décembre 2016-art4. [www.legifrance.gouv.fr](http://www.legifrance.gouv.fr)

إن الدول العربية ماتزال في بداية الطريق فيما يتعلق بتطبيق نظام التقاضي الإلكتروني عن بعد، وأن معظم هذه الدول تحطوا خطوات بطيئة في هذا المجال والسبب في ذلك يرجع إلى عدم امتلاك الدول لمختلف الأجهزة المتطورة باهظة الثمن، أو الخوف من عواقب هذه التقنيات الحديثة، أو عدم قبول القضاة لهذه الخدمات الإلكترونية والتشكيك في فعاليتها، أو قلة الكفاءات الملمة ببرامج الاتصالات الحديثة داخل الأجهزة القضائية لتلك الدول، وسوف نبين في هذا المطلب أهم الدول العربية التي استخدمت نظام التقاضي الإلكتروني عن بعد، والتي قامت بإدخالها في منظومتها القانونية من أهمها: الامارات العربية المتحدة، السعودية، الجزائر، المغرب، وهذا ما سنبينه فيما يلي:

### 1- الامارات العربية المتحدة:

لقد احتلت الامارات العربية المتحدة المرتبة الأولى عربيا في قائمة الدول الأكثر شفافية في نظامها القضائي، وابتداء من تاريخ 2008 بدأ العمل بوزارة العدل الاماراتية في مشروع التحول من النظام الورقي التقليدي الى النظام الإلكتروني عن بعد في جميع المحاكم، وفي سنة 2011 أطلق مشروع " العدالة الإلكترونية" الذي وفر لكل المواطنين الاستفادة من الخدمات القضائية المختلفة عبر الانترنت من أهمها تقديم ورفع مختلف الدعاوى في مختلف درجات التقاضي من طرف المواطنين وهيئة الدفاع ووفر لهم متابعة سير القضية برمتها باستعمال الهواتف الذكية والحواشيب باللغتين العربية والانجليزية، وضمن هذا النظام الإلكتروني أرشفة القضايا الكترونيا ووفر لهم إمكانية سداد رسوم الطعن المقدمة الى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة بوابة الدفع الإلكتروني عبر موقع الوزارة الإلكتروني<sup>9</sup>. وقد قطعت وزارة العدل شوطا كبيرا في مشروع التحول الإلكتروني إلى أن وصلت إلى إمكانية إجراء محاكمة الكترونية مرئية وصوتية، يجمع هذا النظام عند استخدامه كل من القاضي في الجلسة وأطراف الخصومة والخبراء والشهود والمترجمين وهيئة الدفاع في وقت واحد وأماكن مختلفة<sup>10</sup>.

### 2- السعودية:

لقد أرسلت وزارة العدل السعودية جملة من الاجراءات الإلكترونية، إذا أتاحت لجميع القضاة خاصية الدخول على أنظمة المحاكم والاطلاع على القضايا والتعامل معها عن بعد، ووفرت لجميع المتعاملين القضائيين إمكانية رفع الدعوى الكترونيا ومتابعة سيرورتها عن بعد باستخدام الهواتف الذكية والحواشيب، وقامت بأرشفة قطاع العدالة إلكترونيا، ووفرت تطبيق الاتصال المرئي المسموع عن بعد في أزيد من 40 محكمة، وأدخلت هذا النظام إلى السجون ضمانا لعدم تنقلهم لمسافات طويلة إلى الجهات القضائية<sup>11</sup>، وتعتبر محكمة جدة أول جهة قضائية

<sup>9</sup> تقرير وكالة الانباء الاماراتية حول جهود وزارة العدل، سنة 2014، وذلك عبر الموقع الإلكتروني: [WWW.wam.ae/ar/news/emirates](http://WWW.wam.ae/ar/news/emirates)

<sup>10</sup> موقع صحيفة الخليج أون لاين على الأنترنت، 2015، عبر الموقع الإلكتروني: <http://alkhleejon.line.net/articles>

<sup>11</sup> عبد العزيز بن سعد الغام، المرجع السابق، ص 192 وما يليها.

تعمل بنظام التقاضي الإلكتروني عن بعد، تستخدم النظام الشامل ابتداء من استلام عريضة الدعوى ودخول المدعي إلى موقع المحكمة، لتسجيلها إلكترونياً وسير إجراءات التقاضي وصولاً إلى إصدار الحكم هذا في القضاء العادي، وفي مجال القضاء الإداري قد تم إطلاق البوابة الإلكترونية لديوان المظالم التي تقدم مجموعة من الخدمات الإلكترونية والتي منها (نافذة المعرفة)، التي تعد قاعدة بيانات تحتوي على مختلف اللوائح والقرارات، وكل ما يحتاج إليه القاضي والمحامي والخصوم للاستناد إليها في الدعاوي أثناء المحاكمة الإلكترونية، وربطها بالسوابق القضائية، والمبادئ التي استقر عليها قضاء الديوان<sup>12</sup>.

### 3- الجزائر:

لقد سارت الجزائر في إطار التقاضي الإلكتروني عن بعد تدريجياً ابتداء من ادخال الحاسوب الى مختلف الجهات القضائية وايصاله بشبكة الاتصال وربط مختلف الجهات القضائية المختصة ببعضها وهذا في إطار اصلاح العدالة الجزائرية<sup>13</sup>، إلى أن وصلت إلى مرحلة أخرى أكثر تطوراً من خلال نص المشرع الجزائري على انشاء قواعد متينة للتقاضي الإلكتروني عن بعد بصورتيه وفقاً لما جاء به القانون رقم 15-03 المؤرخ 01 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، والذي وضع منظومة معلوماتية مركزية تابعة لوزارة العدل، تتعلق بالمعالجة الآلية للمعطيات على مستوى المؤسسات التابعة لوزارة العدل وكل الجهات القضائية سواء في النظام القضائي العادي أو الإداري أو التنزاع، تتجسد في إرسال الوثائق والمحرمات القضائية بطريقة إلكترونية، واستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الاجراءات القضائية<sup>14</sup>، وهذا التزاماً من الجزائر بالاتفاقيات الدولية<sup>15</sup>.

4- المغرب: لقد قامت وزارة العدل المغربية بإنشاء موقع الكتروني يبين ملامح وجود محكمة الكترونية في بداياتها الأولى وفي صورتها الأولى المتعلقة برفع الشكاوى، إذ يمكن للمواطن المغربي من الاطلاع على ملفه والاطلاع على جدول الجلسات حسب التواريخ المحددة، والاطلاع على القضاة والخبراء المعنيين بالقضية، ويمكن هذا النظام المحامين من الحصول على كل المعلومات بطريقة الكترونية عن بعد في أقل وقت ممكن، فأهم موقع قامت المغرب بإنشائه هو مركز تتبع الشكايات وتحليلها والذي يمكن المواطنين من خلال هذه البوابة الإلكترونية من تقديم

<sup>12</sup> مقال بعنوان "بدأ التقاضي وإصدار الصكوك إلكترونياً في جزئية جدة"، منشور في أفاق للأظمة السعودية، 2010، عبر الموقع الإلكتروني:

<http://www.afaqlaws.net/views/ViewNews.aspx?nwsid=176>

<sup>13</sup> لقد أكد رئيس الجمهورية الجزائرية لدى اشرافه على افتتاح السنة القضائية لسنة 2007/2008 بتاريخ 29/10/2007 على ضرورة اصلاح العدالة من خلال الارتقاء بالقضاء الى مستوى التحديات التي تفرضها التحولات الداخلية والخارجية، ولهذا دعا وزير العدل الطيب بلعيز إلى التفكير في إيجاد السبل والوسائل الكفيلة التي تمكن العدالة الجزائرية من مواكبة التطورات من خلال الاستفادة من المجال التكنولوجي وتوظيفه في مرفق العدالة. أنظر إلى ديباجة كتاب بلعيز الطيب، إصلاح العدالة في الجزائر، الإنجاز والتحدي، دار القصة للنشر، 2008.

<sup>14</sup> القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة المؤرخ في 01 فبراير 2015، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة في 10 فبراير 2015.

<sup>15</sup> أنظر المادتين 18 و 24 من المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05 فيفري 2002، المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر 2000، الجريدة الرسمية، العدد 09، الصادرة في 10 فيفري 2002.

شكواهم إلى وزارة العدل دون الانتقال إلى مختلف الجهات القضائية المختصة بالقضية، والولوج إلى هذا الموقع يكون باللغتين العربية والفرنسية، فيقع على الشخص الراغب في تسجيل شكواه أو تظلمه أن يسجل معلوماته الشخصية كاملة، وكل المعلومات المتعلقة بشكواه مع امكانية ارفاقها بوثائق ومرفقات تبين ذلك، وبعد التأكد من تسجيل الشكوى يتم اشعار المشتكي عبر بريده الإلكتروني برسالة تتضمن رقم الشكوى السري، وهذا ما يجعله يطلع على سيرورة ومآل شكواه عبر مختلف المصالح القضائية<sup>16</sup>، علما أن وزارة العدل المغربية تسعى جاهدة لإدخال تقنية المحادثة المرئية عن بعد لتسهيل عملية التقاضي والتخفيف من أعباء التقاضي بالصورة التقليدية.

### المبحث الثاني:

#### إجراءات التقاضي الإلكتروني عن بعد

إن النطاق الاجرائي لاستخدام التقاضي الإلكتروني عن بعد يكون في صورتين أساسيتين تتمثل الأولى في رفع و برمجة الدعوى إلكترونيا، والثانية في التحقيق والمحكمة عن بعد باستخدام المحادثة المرئية والمسموعة عن بعد، وقد تناولت معظم التشريعات في العالم هذا النظام، ووضعت إجراءات قانونية لاستخدامه، وهو ما سنبينه في المطلبين التاليين:

#### المطلب الأول: رفع وبرمجة الدعوى إلكترونيا

إن إجراءات التقاضي في النظام التقليدي في جميع دول العالم تشمل تسجيل الدعوى القضائية بالسجلات الرسمية للمحكمة المختصة بعد دفع الرسوم القضائية، أما في ظل نظام التقاضي الإلكتروني عن بعد، فيكون تسجيل الدعوى القضائية إلكترونيا من خلال بوابة مخصصة لذلك ترتكز على شبكة الأنترنت، تمكن كل من أطراف الدعوى والخصوم والمحامين من الدخول إلى النظام القضائي الإلكتروني، وتسجيل دعواهم القضائية وتسليم الوثائق والمستندات ودفع الرسوم القضائية إلكترونيا عن بعد<sup>17</sup>، على الرغم من بقاء بعض الدول تقوم بتحصيل رسومها القضائية بنفس الطريقة التقليدية لصالح الخزينة بالرغم من انشاء نظام قضائي إلكتروني يقوم على تسجيل الدعوى عن بعد كما عليه الشأن في التشريع الجزائري<sup>18</sup>، وفي ظل التقاضي الإلكتروني عن بعد يقوم كل من

<sup>16</sup> أنظر موقع وزارة العدل المغربية عبر البوابة المتعلقة بمركز تتبع وتحليل الشكايات، عبر الموقع الإلكتروني: <http://www.justice.gov.ma>

<sup>17</sup> أنظر تجربة الدفع الإلكتروني للأمانات بدبي المفصلة، والمبينة في الموقع الإلكتروني التالي:

<https://www.dc.gov.ae/PublicServices/DepositsEpayment.jsf>

<sup>18</sup> أنظر المادة 13 من القانون 03-15 المؤرخ في 01 فبراير 2015 المتعلق بعصرنة العدالة.



المدعي بإعداد عريضة الدعوى ونفس الشيء يذكر بالنسبة للمدعى عليه الذي يتولى إعداد عريضة جوابية لها، ويكون ذلك ضمن قرصين مدججين يملكان نفس الحجم، وتدخّل بيانات هذين القرصين إلى البرنامج، ثم يقوم المدعي بتوكيل محام للدفاع عنه بشكل إلكتروني عن طريق الربط الإلكتروني، مع مرفق العدالة المختص، بعد التأكد من هويته وإدخال رقمه الذي يحصل عليه من نقابة المحامين، إذ يضمن هذا النظام التحقق من صحة البيانات والتأكد من هوية المستخدم، كما يسمح له بالدخول لاختيار المحكمة المختصة، ويرفق المحامي بعريضة الدعوى الإلكترونية بريده الإلكتروني ورقم هاتفه، وكل بياناته لتسهيل مراسلته إلكترونياً عن بعد<sup>19</sup>.

وبعد تسجيل العريضة والتأكد من كافة المستندات والوثائق المرفقة وتسديد رسوم الدعوى عن طريق الدفع الإلكتروني أو بالطرق التقليدية التقليدية، على حسب النظام القضائي المتبع في تلك الدولة، تأتي مرحلة التبليغات القضائية التي تختلف كل الاختلاف عن الطريقة التقليدية التي تتميز بالبطء، فالتبليغ في التقاضي الإلكتروني عن بعد، يتم بطريقة إلكترونية تعتمد على وسائل حديثة كالتبليغ بواسطة البريد الإلكتروني أو الهواتف الذكية<sup>20</sup>، أو أجهزة محمولة إلكترونية<sup>21</sup>، إلا أن هذا النوع من التبليغ يطرح إشكالات قانونية أساسية تتمثل في عدم معرفة المدعي بمحل إقامة المدعى عليه وبريده، أي مجهل مكانه، إذ يقع عبء البحث عن المدعى عليه على المحكمة الإلكترونية التي تطلب من الدولة التي تسخر نظام حكومتها الإلكترونية في البحث عنه، وإبلاغه عن طريق إرسال رسالة بيانات إلى كل المصالح الأخرى الضريبة أو المواقع الرسمية للحكومة الإلكترونية التي يتعامل معها، وإلا لكان النظام التقليدي أفضل من النظام الإلكتروني عن بعد في مسألة التبليغات، كم أن استخدام نظام التبليغ عن بعد بواسطة البريد الإلكتروني من قبل أعوان القضاء يؤدي إلى القضاء على نظام المحضر القضائي الذي له اختصاص أصيل في القيام بالتبليغات في معظم الدول، وهذا ما يؤدي إلى إحالتهم على البطالة، ولتفادي ذلك يتعين تخصيص مهمة التبليغات عن بعد للمحضر القضائي وتكوينه على استخدام مختلف الأجهزة المتطورة.

وبعد إجراء التبليغات القضائية، وتحديد ميعاد الجلسة، يأتي موضوع حضور الخصوم من خلال رابط شبكي محمي قانونياً وتقنياً، فهذا النظام لا يشترط الحضور الشخصي للخصوم إلى مقر الهيئة القضائية، إذ يستطيع أطراف الدعوى الدخول للمحكمة الإلكترونية من أي مكان يتوفر فيه جهاز حاسوب متصل بالإنترنت، بواسطة موقع نظام التقاضي الإلكتروني عن بعد، والذي يوفر لهم الحصول على مختلف المعلومات المتعلقة بالنظام وكيفية

<sup>19</sup> محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013، ص 87.

<sup>20</sup> تشمل الوسائل الإلكترونية الخاصة بالتبليغات القضائية عن بعد كل من البريد الإلكتروني والرسائل النصية عبر الهاتف الخليوي والحساب الإلكتروني، وكل الوسائل الأخرى التي تحددها الدول في تشريعاتها الداخلية.

<sup>21</sup> أنظر التجربة الأردنية التي استخدمت أجهزة محمولة PAD من أجل التبليغات القضائية بالطرق الإلكترونية، والتي زودت وزارة العدل المحضرين القضائيين بنظام محوسب خاص لمتابعة التبليغات القضائية وتثبيت العناوين الصحيحة لجميع أطراف التقاضي، إذ ساهم هذا النظام في القضاء على العناوين الوهمية وتسريع إجراءات التقاضي وفعالية عمل المحضرين، أنظر المقال المنشور في الغد الأردني المعنون "التبليغات القضائية ستصبح الكترونياً عبر PAD" الذي نشر بتاريخ

2014/10/28 عبر الموقع الإلكتروني: <https://www.alghad.com/articles/833179>

تقديم دعاويهم بالدخول إلى الموقع والاتصال بالموظفين ومعرفة تفاصيل عمل النظام، كما يستطيع الحضور بواسطة الموقع الدخول إلى صفحة القاضي وقاعة المحكمة لتقوم كتابة المواقع الإلكترونية بالتأكد من صفته وإدخاله إلى قاعة المحكمة ليتمكن القاضي من المباشرة للإجراءات القضائية، ويكون توثيق ذلك تقنياً<sup>22</sup>.

وبالنسبة للمحامين أو هيئة الدفاع فيستطيعون تمثيل موكلهم من مكاتبهم دون حاجة للحضور الشخصي إلى قاعة الجلسات، ويمكنهم تجهيز ملفات إلكترونية تتضمن عرضة الدعوى والبيانات والوثائق المطلوبة وإرسالها إلى وحدة تسجيل الدعاوى القضائية عن بعد، وفي حالة طلب أصول الوثائق والأدلة يستطيع المحامي تأمينها بحضوره الشخصي درءاً لكل تزوير<sup>23</sup>.

وبعد استلام أمين كتابة ضبط المحكمة الإلكترونية عرضة الدعوى ومرفقاتها يبرمج ميعاد الجلسة وتاريخها، ليحضر قضاة المحكمة المختصة في الميعاد المحدد، ويتم فتح الحاسوب على منصة القضاء، فعند حضور أطراف الدعوى ومحاميهم تبدأ المحكمة الإلكترونية في سماع أقوال المدعي أولاً ثم أقوال المدعى عليه، ويكون ذلك من خلال إدخال كاتب الضبط محضر جلسة الكتروني يحتوي على كافة الدفوع والطلبات التي أبلغها أطراف الدعوى من خلال شاشة العرض<sup>24</sup>، أو من خلال تحدث أطراف الدعوى عن طريق جهاز متطور يقوم بتحويل صوتهم وكلامهم إلى كلمات تدون في محرر رسمي الكتروني بالجلسة، وهذا يكون على حسب توفر الامكانيات المادية والتقنية للدولة المستخدمة لهذا النظام<sup>25</sup>، فالتدوين على العموم في ظل نظام التقاضي الإلكتروني عن بعد يتم بتسجيل كل الاجراءات تقنياً في ملف الدعوى الإلكتروني من خلال تخزين الصوت والصورة بحيث يستطيع القاضي مباشرة المحاكمة الكترونياً من خلال المحضر الإلكتروني الذي يظهر فيه صوت وصورة القاضي وصوت وصورة المدعي أو المدعى عليه أو محاميها أو شهادة الشهود .

وبعد الانتهاء من الجلسة يقوم كاتب الضبط بطباعة محضر الجلسة الإلكتروني، ويحتفظ به مع كل المرفقات والوثائق والمستندات المتعلقة بالقضية مع ملف الدعوى وتخزين، ومعظم الأنظمة في العالم التي تتبع النظام الإلكتروني عن بعد تسجل القضايا تقنياً بالتسجيل الصوتي والمرئي للجلسة ولكل مجرياتها، بالإضافة إلى تدوينها وحفظها في ملفات ورقية كطريقة توثيق إضافية لجلسات المحاكمة القضائية، وعندما تصبح الدعوى صالحة للفصل فيها تقرر المحكمة ختام المرافعة الأخيرة، لكي يتمكن القضاة من الاختلاء بأنفسهم وإجراء المداولة الإلكترونية،

<sup>22</sup> حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحكم الإلكترونية كنظام قضائي معلوماتي عالي التقنية وكفرع من فروع القانون بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2010، ص72.

<sup>23</sup> مثلما هو الحال في كندا التي فعلت نظام المحامي الإلكتروني، والتي مكنت من ربط قصر العدالة بمكتب المحامي مباشرة عبر شبكة الأسترنايت "EXTRANET"، أنظر محمد محمد الألفي، المرجع السابق، ص19.

<sup>24</sup> محمد عصام الترساوي، المرجع السابق، ص95.

<sup>25</sup> هناك عدة أنظمة حديثة تقوم بتحويل الصوت إلى كلمات وتضعها في ملف ورد يستفيد منها القضاء لتسهيل إجراءات التقاضي، أنظر للموقع الإلكتروني:

<https://play.google.com/store/apps/details?id=com.hblackcat.sttpro&hl=ar>

وبعد انتهائها يتوصل أعضاؤها إلى رأي نهائي والذي على أساسه يصدر حكما بالأغلبية، ويتم التوقيع الكترونيا على ملف الدعوى القضائية عن بعد، ويرسل إلى إدارة المحكمة لإيداع نسخة منه بملف الدعوى، وتقوم كتابة ضبط المحكمة الالكترونية بإعلان الحكم لأطراف الدعوى فور صدوره، ليمكننا من ممارسة حقهم في الاستئناف أو الطعن فيه بالنقض<sup>26</sup>.

### المطلب الثاني: استخدام المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة

إن تقنية المحادثة المرئية عن بعد " Vidéo conférence " ، تجد أساسها في اللغتين الفرنسية والانجليزية، وهو المصطلح الذي ينقسم إلى كلمتين، هما Vidéo ، و conférence ، فالكلمة الأولى تقابلها بالعربية كلمة تلفزيوني وتطلق على كل جهاز يقوم بنقل الصورة والصوت بواسطة موجات الاتصال المختلفة، أما الكلمة الثانية فتعني تجمع عدد من الأفراد لإجراء مناقشة، أو حوار أو مؤتمر يكون موضوعه محدد ومعين<sup>27</sup> ، وأما المدلول الاصطلاحي يشمل المجال التقني والفني لاستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد الذي يعتبرها وسيلة تكنولوجية من وسائل الاتصال والمحادثة المرئية والمسموعة التي تستخدمها مجموعة من الأفراد فيما بينهم للتواصل<sup>28</sup> ، من خلال كل تراسل أو إرسال أو استقبال علامات أو اشارات أو كتابات أو صور أو أصوات أو معلومات مختلفة عن طريق الأسلاك أو البصريات أو اللاسلكي الكهربائي أو أجهزة أخرى كهربائية مغناطيسية، وبأية وسيلة إلكترونية أخرى تضمن الاتصال بين الأفراد<sup>29</sup> ، وتقنية المحادثة المرئية عن بعد قد استعملت في الميدان القضائي كإجراء يسهل عملية التقاضي عن بعد، والتي من شأنها توفر ضمانات إجرائية تتعلق بحسن سير العدالة، متى تم تنفيذها على الوجه الأكمل وبالطرق والوسائل الممكنة التي تضمن حقوق الخصوم خاصة المتهم باعتباره طرفا أساسيا في الخصومة الجزائية، الذي بناء على حضوره القانوني يتحقق انعقاد الخصومة فعلا ويترتب عنه ضمان تحقيق أهم شروط المحاكمة العادلة<sup>30</sup> ، وقد اعتبر بعض الفقهاء المهتمين بدراسة موضوع التحقيق والمحاكمة عن بعد أن إقرار الحضور الالكتروني من طرف المشرع على أنه حضور قانوني يعتد به في انعقاد الخصومة الجزائية مثله كمثل الحضور

<sup>26</sup> محمد عصام الترساوي، المرجع السابق، ص96.

<sup>27</sup> سهيل ادريس، المنهل " قاموس فرنسي عربي"، دار الأدب للنشر والتوزيع بيروت لبنان، 2005، ص258، ص1267.

<sup>28</sup> عادل يحي، التحقيق والمحاكمة الجنائية عن بعد" دراسة تحليلية تأصيلية لتقنية Vidéo conférence ، دار النهضة العربية، 2006، ص25.

<sup>29</sup> أنظر المادة 08 الفقرة 21 من القانون رقم 2000-03 المؤرخ 05 أوت 2000 المتضمن القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية،

الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادرة في 06 أوت 2000.

<sup>30</sup> القانون رقم 15-03 المتعلق بعصنة العدالة المؤرخ في 01 فبراير 2015 ، الجريدة الرسمية، العدد06، الصادرة في 10 فبراير 2015.

الفعلي<sup>31</sup>، وعلى الرغم من التسهيلات التي توفرها هذه التقنية لمرفق العدالة، إلا أن استخدامها يطرح عدة اشكالات قانونية فرضها الواقع العملي من خلال تجارب بعض الدول من أهمها:

- إذا كانت المحكمة عن بعد داخل الدولة الواحدة تطرح مشاكل تقنية وأخرى قانونية، فإن المحكمة عن بعد بالنسبة للأشخاص المتواجدين في الخارج أو دولة أخرى، تعد أكثر تعقيدا بالنسبة للأشخاص المتواجدين داخل الدولة، خاصة إذا كانت الدولة المطلوب منها التعاون مع الدولة الطالبة لتمكينها من الاتصال بالشخص المطلوب سماعه، وإذا كانت الاتفاقيات الدولية تكفل في بعض الأحيان إمكانية قيام هذا النوع من التعاون، فإن المشكل التقني في أغلب الحالات يكون مهيمنا، ولفك هذا الإشكال يتعين على الدول مجتمعة تنظيم ذلك وفق أطر قانونية دولية، من خلال وجوب تحديد الشخص الذي يباشر عملية ربط الاتصال، لأن ذلك له أهمية قصوى في توفير ضمانات وشروط التحقيق والمحكمة عن بعد العادلة، لأن الاتصال المرئي المسموع يتطلب التدقيق في كل الأمور، وهذا في اعتقادنا يستوجب قبل تجسيده على أرض الواقع مناقشة هادئة بين مختلف الشركاء من قضاة ومحامين وخبراء، والاستفادة من خبرات الدول لبعضها البعض، قصد تذليل الصعوبات ومراعاة تحقيق قيام شروط المحكمة عن بعد بصفة عادلة<sup>32</sup>.

- إن استعمال الاتصال المرئي المسموع بالشكل الذي تمارسه الجهات القضائية، يعد عاجزا فعلا عن تحقيق المبادئ الأساسية التي تحقق المحكمة العادلة من أهمها مبدأ شفافية الإجراءات الجزائية، خاصة أثناء المحاكمة، هذه الأخيرة التي تعتمد على المرافعة التي يستند إليها قضاة الحكم في تكوين اقتناعهم الخاص في حرية تامة، والحال أن هؤلاء القضاة عند سماعهم واستجوابهم للمتهم أو المتهمين عبر الاتصال المرئي المسموع بواسطة جهاز لا يحقق العلنية غالبا، ولا يسمح بتحقيق رؤيا كاملة متبادلة وفعالة لكل أطراف الخصومة الجزائية والشهود والجمهور المتواجد بقاعة المحكمة والأماكن المتصلة بها في وقت واحد وبوضوح تام يجعل هذه المحكمة باطلة لإخلالها بمبدأي العلنية والشفافية اللذان تقوم عليهما المحكمة العادلة، ويجعل الحضور الإلكتروني عن بعد أو الافتراضي لا يعول عليه في إجراء محاكمة عادلة<sup>33</sup>، نتيجة حصول العيوب والاخلالات الاجرائية المذكورة، لكونها تصبح بمثابة محاكمة ورقية وهمية خالية من احساس القاضي بتحقيق العدل، وتجعل الخصوم أنفسهم لا يقتنعون بذلك، ويؤدي في النهاية إلى قيام محاكمة جامدة بلا روح، لأن أساس العدل يتمثل في توفير الضمانات التي تقوم على احترام مبادئ المحكمة العادلة.

<sup>31</sup> وهذا تماشيا مع النصوص القانونية في مختلف الدول التي أخذت بنظام المحادثة المرئية عن بعد وأدخلته في منظومتها القضائية وفي مبدأ التقاضي.

<sup>32</sup> عمارة عبد الحميد، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الانسانية والاجتماعية، مجلد

10، العدد 03، السنة العاشرة، سبتمبر 2018، ص 67.

<sup>33</sup> عمارة عبد الحميد، المرجع السابق، ص 68.

- إن استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد لم يعط أهمية قصوى للحق في الدفاع عند إجراء التحقيق والمحاكمة الالكترونية عن بعد، وهو ما يثير فعلا عدة إشكالات إجرائية في هذا الشأن، سيما ما تعلق بحرية اتصال المحامي بالمتهم مباشرة في أي وقت، علما أن الواقع العملي أثبت عدم السماح للمحامي بالاتصال المباشر بالمتهم، وأن التحويل إلى استعمال تقنية الاتصال المرئي المسموع أثناء التحقيق والمحاكمة، لا يوفر على الاطلاق للمتهم حرية كاملة في الاستفادة من الحق في الدفاع عن نفسه، وإعداد دفاعه واختيار الأسلوب والكيفية المناسبة لتقديم الرد على الاتهام بالدليل المناسب لدحض أدلة الاثبات التي تدفع بها النيابة العامة أو الضحايا في مواجهته أثناء التحقيق أو جلسة المحاكمة، فالمتهم الذي يختار للتحقيق أو للمحاكمة الجزائية عن بعد من خلال استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع يكون تحت رقابة وإشراف قاضي التحقيق أو قاضي الحكم أثناء استجوابه أو مواجهته بغيره من الخصوم والشهود، فهو لا يسمح له قبل ذلك أو بعد ذلك بالاتصال بمحاميه عبر الهاتف أو أية وسيلة من وسائل الاتصال الافتراضي الحديث، علما أن تمكين المتهم من الاتصال بمحاميه عبر الهاتف، لا يوفر له الضمانات الكافية لحفظ أسرار وخبايا نفسه من استراق السمع أو التنصت عليه، خاصة في القضايا الحساسة والخطرة التي لا تخلو من أية مخاطرة ينتج عنها الاختراق لدوائر الاتصال فيما بينها في مجال التنصت على المحادثات، التي ترجع عليه بالضرر الذي يهدد حرته ويكشف أسرار وأخباره، ولذلك فإن اقتصار استخدام تقنية الاتصال المرئي المسموع عن بعد بين المتهم ومحاميه أثناء التحقيق والمحاكمة الجزائية وتحت إشراف رقابة القضاة فقط، يعد في الواقع انتهاكا واعتداء على حرية الاتصال بين المتهم ومحاميه في أي وقت، لذلك يتعين فتح المجال لاتصال المحامي بالمتهم عبر تقنية الاتصال المرئي المسموع عن بعد وفقا للشروط القانونية المطلوبة، لأن منع المتهم من حقه في الاتصال بمحاميه وتقديمه للاستجواب أو المواجهة أمام قاضي التحقيق أو الحكم دون تمكينه من حرية الاتصال بالمحامي قبل ذلك أو بعد ذلك وفي حرية تامة يعد انتهاكا صارخا لحق الدفاع المكرس قانونا في أغلب الدول، فإذا كان استعمال الهاتف مهم في تحقيق الاتصال بين المتهم ومحاميه، فإن استعمال الاتصال المرئي والمسموع عن بعد بينهما أهم بكثير، لأنه يطمئن المتهم في الحديث مع محاميه والاستفادة من توجيهاته القانونية قبل الشروع في التحقيق والمحاكمة الجزائية، وهي الغاية المرجوة من الاستعانة بالدفاع الذي يعد ضرورة ملحة لتحقيق المحاكمة العادلة المتوازنة، وفي غياب توفير الدفاع للمتهم يجعل التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد بلا معنى وبعيدة كل البعد عن تحقيق المحاكمة العادلة<sup>34</sup>.

- أغلب التشريعات في مختلف دول العالم قد أغفلت الإشارة إلى إمكانية حضور المحامي متى تعلق الأمر بسماع أو استجواب أو مواجهة مع المتهم أو الطرف المدني عند استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، ولعل القانون في معظم الدول تجاهل إمكانية حصول الاتهام وحق الشخص المطلوب تلقي تصريحاته أو تحقق الضرر في الطرف

<sup>34</sup> عمارة عبد الحميد، المرجع السابق، ص68، ص69.

المدني، كأن يكون هذا التلقي للتصريحات، قد سبقه توجيه الاتهام أو تأسيس الطرف المدني قبل ذلك في القضية نفسها، وبالتالي فتلقي التصريحات قد تحتاج إلى حضور المحامي إلى جانب موكله في هذه الحالة ضمنا لحقه في الدفاع عن نفسه متى كان متهما أو طرفا مدنيا، أو حتى إذا كان مجرد مشتبه فيه لأن التحقق من هوية الأشخاص يتطلب سماعهم أو استجوابهم، وقد يؤدي هذا السماع إلى معرفة هوية الشخص على أنه متهم ويصبح في ظل المحادثة المرئية عن بعد هو المقصود بالاتهام، فيحتاج إلى محام يقف إلى جانبه خاصة وأنه يقف أمام النيابة العامة ويتلقى أسئلة أو استجوابا بواسطة المحادثة المرئية من مكان آخر، وإذا كان الشخص المسموع محبوسا فإن المحادثة المرئية عن بعد، تتم من المؤسسة العقابية التي يوجد فيها المحبوس، وهو في هذه الحالة يكون أكثر إلحاحا وأكثر حاجة إلى دفاعين أحدهما يكون إلى جانبه داخل المؤسسة العقابية يؤازره ويوجهه، ودفاع آخر يكون في مكتب قاضي التحقيق أو قاضي الحكم في الجلسة التي يرفع فيها، ولهذا يجب تمكين المحبوس من ممارسة حقه في الدفاع عن نفسه بالكامل وتيسير له كل السبل القانونية لاختيار وتأسيس دفاعه بكل حرية وشفافية<sup>35</sup>.

#### خاتمة:

إن التقاضي الإلكتروني عن بعد يعد من الأنظمة الحديثة المترامنة مع انتشار الحكومة الإلكترونية، فهو يعبر عن نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة اجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الأنترنت وعبر البريد الإلكتروني، ويساهم هذا النظام في توفير وسائل حديثة مكنت الأشخاص من تسجيل دعواهم ودفع تكاليفهم ورسومهم وتقديم أدلتهم وطعونهم، ويضمن سرعة إصدار الحكم وتنفيذه، فهذا النظام بالمقارنة مع النظام القضائي التقليدي يضمن سرعة الفصل في الدعوى وتسهيل مختلف الاجراءات خاصة التحقيق والمحاكمة، ولقد أصبح هذا النظام واقعا مفروضا على مختلف الأنظمة القضائية في مختلف دول العالم، سيما أنه يقرب المسافات ويسهل التعرف على هوية المتهمين ويقض على الأخطاء الفادحة المتعلقة بأوامر الضبط والاحضار والقبض التي كان يترتب عنها نقل المتهمين من أماكن بعيدة ومسافات طويلة، لتنتهي بطلانها أو تسريح المقبوض عليه بعد التأكد من عدم تطابق هويته مع المتهم الحقيقي محل المتابعة، وفي ظل تطبيق التحقيق والمحاكمة الإلكترونية سيوفر هذا الجهد والمال والوقت ويقلل أو يقضي على معظم الأخطاء الاجرائية المتعارف عليها في النظام القضائي التقليدي، ولذلك وجب الاستفادة منه خاصة من التسهيلات القضائية التي يوفرها، ومواجهة مختلف العيوب التي يشهدها الواقع العملي لهذه التقنية للوصول إلى حكم قضائي إلكتروني عادل، ولإثراء الموضوع نقترح التوصيات التالية:

- ضرورة توفر تقنيات معلوماتية جد متطورة ومحمية تشريعيا من مختلف عمليات القرصنة.

<sup>35</sup> عمارة عبد الحميد، المرجع نفسه، ص70.

- انشاء وتطوير نظام معلوماتي دولي متين لحماية نظام التقاضي عن بعد من مختلف التلاعبات.
- توعية مختلف المواطنين بأهمية التقاضي الالكتروني عن بعد وأهميته في حسن سير مرفق العدالة.
- تبادل الخبرات بين الدول الرائدة في استعمال هذا النظام الحديث لتعميم استعمالها في مجال التقاضي عن بعد.
- ضرورة مواكبة مختلف التشريعات الداخلية للدول النامية في العالم العربي للتطور التكنولوجي الحاصل في المجال القضائي واستخدام نظام التقاضي الالكتروني عن بعد والاستفادة من مزاياه.
- ضرورة استحداث نصوص جزائية عقابية تلاحق كل من يتلاعب بشبكة المحاكمة الالكترونية عن بعد سواء بالفيديوهات أو المعلومات.
- توسيع استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية مع تحديد شروط استخدامها تحديدا كافيًا ودقيقًا على نحو يلي الغرض المطلوب وتحقيق المحاكمة العادلة.
- توفير الضمانات الكافية للمتهم في الاستعانة بمحام حاضر في مكتب التحقيق أو جلسة المحاكمة، ومحام آخر حاضر إلى جانبه في مكان تواجد، مع تمكين اتصال المحامين فيما بينهما باستمرار وبالمتهم.
- ضرورة استحداث تشريعات كافية وطنية ودولية تنظم أحكام التقاضي عن بعد، وآلية تطبيق إجراءاته، والأحكام التي يصدرها، وكيفية تنفيذها، وإن كان بعضها يواكب هذه المستجدات، إلا إن البعض الآخر من الدول يحتاج إلى تدخل تشريعي لتعديلها مع وجود حالات في ظل غياب النصوص تحتاج إلى وضع تنظيم قانوني لها من خلال استحداث نصوص جديدة لمعالجتها.
- الاتجاه نحو وضع آليات دولية لمواجهة مختلف التجاوزات التي تهدف إلى خرق الشبكة وتغيير مجرى التحقيق أو تظلم الدليل، من خلال إرساء معالم أمن سيبراني دولي لحماية النظام القضائي عن بعد.

### المراجع:

#### أولاً: القوانين:

- 1- القانون رقم 2000-03 المؤرخ 05 أوت 2000 المتضمن القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادرة في 06 أوت 2000.
- 2- المرسوم الرئاسي رقم 02-55 المؤرخ في 05 فيفري 2002، المتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة بتاريخ 15 نوفمبر 2000، الجريدة الرسمية، العدد 09، الصادرة في 10 فيفري 2002.
- 3- القانون رقم 15-03 المتعلق بعصنة العدالة المؤرخ في 01 فبراير 2015، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة في 10 فبراير 2015.
- 4- code de procédure pénale Modifié par Ordonnance n 2016-1636 du 1<sup>er</sup> décembre 2016-art4. www.legifrance.gouv.fr

#### ثانياً: الكتب:

- 1- الطيب بلعيز، إصلاح العدالة في الجزائر، الانجاز والتحدى، دار القصة للنشر، 2008.

- 2- حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية كنظام قضائي معلوماتي عالي التقنية وكفرع من فروع القانون بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2010.
- 3- سهيل ادريس، المنهل " قاموس فرنسي عربي"، دار الأدب للنشر والتوزيع بيروت لبنان، 2005.
- 4- عادل يحيى، التحقيق والمحكمة الجنائية عن بعد" دراسة تحليلية تأصيلية لتقنية Vidéo conférence، دار النهضة العربية، 2006.
- 5- عبد العزيز بن سعد الغام، المحكمة الإلكترونية (دراسة تأصيلية مقارنة)، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، السعودية، 2017.
- 6- محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013.

### ثالثا: المجالات:

- 1- صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية ( المفهوم والتطبيق)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الأول، 2012.
- 2- عبد الحميد عمارة، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الانسانية والاجتماعية، مجلد 10، العدد 03، السنة العاشرة، سبتمبر 2018.

### رابعا: المواقع الإلكترونية:

- 1- التوجيه الأوروبي رقم 31/2000 المتعلق ببعض المظاهر القانونية لخدمة مجتمع المعلومات والتجارة الإلكترونية، والمبين في الموقع الإلكتروني:  
<http://www.europa.eu.int/comm/inter-market/en/finances/consumer/adr.htm>
- 2- تقرير وكالة الانباء الاماراتية حول جهود وزارة العدل، سنة 2014، وذلك عبر الموقع الإلكتروني: [WWW.wam.ae/ar/news/emirates](http://WWW.wam.ae/ar/news/emirates)
- 3- موقع صحيفة الخليج أون لاين على الأنترنت، 2015، عبر الموقع الإلكتروني: <http://alkhleejon.line.net/articles>
- 4- مقال بعنوان " بدأ التقاضي وإصدار الصكوك إلكترونيا في جزئية جدة"، منشور في أفاق للأنظمة السعودية، 2010، عبر الموقع الإلكتروني:  
<http://www.afaqlaws.net/views/ViewNews.aspx?nwsid=176>
- 5- موقع وزارة العدل المغربية عبر البوابة المتعلقة بمركز تتبع وتحليل الشكايات، عبر الموقع الإلكتروني: <http://www.justice.gov.ma>
- 6- تجربة الدفع الإلكتروني للأمانات بدني المفصلة، والمبينة في الموقع الإلكتروني التالي:  
<https://www.dc.gov.ae/PublicServices/DepositsEpayment.jsf>
- 7- المقال المنشور في الغد الأردني المعنون " التبليغات القضائية ستصبح الكترونية عبر PAD " الذي نشر بتاريخ 2014/10/28 عبر الموقع الإلكتروني:  
<https://www.alghad.com/articles/833179>
- 8- أنظمة حديثة تقوم بتحويل الصوت إلى كلمات وتضعها في ملف ورد يستفيد منها القضاء لتسهيل إجراءات التقاضي، عبر الموقع الإلكتروني:  
<https://play.google.com/store/apps/details?id=com.hblackcat.sttpro&hl=ar>